

التعليق على كتاب الدين الحق - الركن الثالث من أركان الإسلام الزكاة - الشيخ عبدالرحمن البراك (51)

عبدالرحمن البراك

ومن يبتغ غير ان الدين عند الله نعم احسن الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه قال الشيخ عبدالرحمن محمد العمر رحمه الله تعالى في كتابه الدين الحق. قال الركن الثالث من اركان الاسلام - 00:00:00

الزكاة وقد امر الله كل مسلم يملك مالا يبلغ النصاب اخرج زكاة ما له كل عام. فيعطيهام لمستحقيها من الفقراء وغيرهم ممن دفع الزكاة لهم. كما هو مبين في القرآن. ونصاب الذهب - 00:00:39

عشرون مثقال ونصاب في الصة مئتا درهم او ما يعادل ذلك من عملة ورقة وعروض التجارة وهي البضائع بانواعها اذا بلغت قيمتها نصابا وجب على مالكيها ان يخرج زكاتها. اذا مضى عليها سنة - 00:01:09

ونصاب الحبوب والثمار ثلاثمائة صاع. والعقار ونصاب الحبوب والثمار ثلاثمائة صاع. كما في الحديث ليس فيما دون خمس عشق صدقة هاي معناه انها تجب الصدقة فيما بلغ خمسة ولا تجب فيما دونه - 00:01:39

نعم قدر العلماء ان ان الوسخ ستون صاعد فضررب ستة ستين في خمسة تبلغ ثلاثمائة وقالوا ان النصاب نصاب الحبوب والثمار ثلاثمائة صاع نعم احسن الله اليكم والعقار المعد للبيع تزكى قيمته. والمعد للاجرة فقط تزكى اجرته - 00:02:12

ومقدار الزكاة في الذهب والفضة وعروض التجارة ربع العشر. اثنان بالمئة في كل عام وفي الحبوب والثمار عشر بالمئة. فيما سقي بدون عشر بالمئة. حشرة. نعم نعم فيما سقي بدون مشقة كالذي يسقى بماء الانهار او العيون الجارية او الامطار - 00:02:52

ونصف العشر فيما سقي بمشقة كالذي يسقى بالروافع ووقت اخراج زكاة الحبوب والثمار حصاها. فلو حصدها في السنة مرتين او ثلاث فهل وجب عليه ان يزكيها كل مرة وفي الابل قوله تعالى واتوا حقه نعم - 00:03:30

قال وفي الابل والبقر والغنم زكاة مبينة مقاديرها في كتب احكام الاسلام تراجع قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله يا مخلصين له الدين حنفاء. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة - 00:04:03

دين القيمة. وفي اخراج الزكاة تطيب لنفوس الفقراء كل حاجتهم وتقوية لروابط المحبة بينهم وبين الاغنياء. ولم يقف الدين الاسلامي في مسألة التكالف الاجتماعي. ولم ولم يقف الدين الاسلامي في مسألة التكالف او التكافل. مكتوبة - 00:04:35

تكافل لعلاج تكافل نعم ولم يقف الدين الاسلامي في مسألة التكافل الاجتماعي والتعاون المالي بين المسلمين. عند حد الزكاة. بل اوجب الله على الاغنياء اعانة الفقراء في حالة المجاعة. وحرم على المسلم ان - 00:05:15

اشيع وجاره جائع. ووجب على المسلم زكاة الفطر يخرجها يوم عيد الفطر وهي صاع من الطعام المأكول في البلد عن كل نفس حتى الطفل والخدام عنه وليه. ووجب الله على المسلم ان يدفع كفارة اليمين اذا حلف - 00:05:45

افأن يفعل شيئا فلم يفعل. ووجب الله على المسلم كلها شواهد على ان الله اوجب نفقات غير غير الزكاة وهذا ما نقول الشيخ انه لم يقف الاسلام في شأن التكافل الاجتماعي لم يقصر ذلك على الزكاة. بل اوجبنا - 00:06:15

باسباب وبغير اسباب. نعم احسن الله اليكم. نعم ووجب الله على المسلم ان يفي بالنذر المشروع. وحث الله المسلم على صدقة تطوع

ووعد المنفقين في سبيله في اوجه البر بافضل الجزاء. ووعد - [00:06:41](#)

اضعافا كثيرة. الحسنه بعشر امثالها الى سبع مئات ضعف الى اضعاف كثيرة. مثل الذين ينفقون في سبيل الحبة الاية نعم قال رحمه

الله الركن الرابع من اركان الاسلام الصيام. قال صيام شهر لا يكتب - [00:07:08](#)

الله المستعان لا اله الا الله نعم يا محمد - [00:07:37](#)